

أمر عدد 168 لسنة 2004 مؤرخ في 20 جانفي 2004 يتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة تكاليف العمل إلى أعوان تفقدية الشغل المنتفعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2004.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى الأمر عدد 775 لسنة 1975 المؤرخ في 30 أكتوبر 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشؤون الاجتماعية،

وعلى الأمر عدد 524 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982 المتعلق بإحداث منحة خصوصية تدعى "منحة تكاليف العمل" المخولة لأعوان تفقدية الشغل، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر عدد 1127 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 والأمر عدد 2325 لسنة 1993 المؤرخ في 10 نوفمبر 1993،

وعلى الأمر عدد 2433 لسنة 1999 المؤرخ في أول نوفمبر 1999 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في منحة تكاليف العمل طيلة الفترة 2000 - 2002 وإسناد القسط الأول لفائدة أعوان تفقدية الشغل المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 2633 لسنة 1999 المؤرخ في 22 نوفمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان تفقدية الشغل.

وعلى الأمر عدد 712 لسنة 2001 المؤرخ في 19 مارس 2001 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة تكاليف العمل المسندة لفائدة أعوان تفقدية الشغل المتمتعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2001.

وعلى الأمر عدد 2972 لسنة 2001 المؤرخ في 24 ديسمبر 2001 المتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة تكاليف العمل المسندة لفائدة أعوان تفقدية الشغل المتمتعين بهذه المنحة بعنوان سنة 2002.

وعلى الأمر عدد 146 لسنة 2003 المؤرخ في 21 جانفي 2003 المتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة تكاليف العمل طيلة الفترة 2003 . 2005 وإسناد القسط الأول لفائدة أعوان تفقدية الشغل المنتفعين بهذه المنحة.

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يسند ابتداء من أول جانفي 2004 القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة تكاليف العمل المنصوص عليها بالأمر عدد 146 لسنة 2003 المشار إليه أعلاه إلى أعوان تفقدية الشغل بعنوان سنة 2004 وفقا لبيانات الجدول التالي :

بحساب الدينار

| المقدار الشهري للزيادة ابتداء من أول جانفي 2004 | الرتب |
|--|--------------------|
| 32 | متفقد عام للشغل |
| 32 | متفقد رئيس للشغل |
| 32 | متفقد مركزي للشغل |
| 28 | متفقد شغل |
| 25 | ملحق بالتفقد للشغل |

الفصل 2 - وزيرا الشؤون الاجتماعية والتضامن والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 20 جانفي 2004.

زين العابدين بن علي